

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46532 - عن عائشة أن أبا بكر لم يكن يحنث في يمين يحلف بها حتى أنزل الله كفارة اليمين فقال : والله لا أدع يميننا حلفت عليها أرى غيرها خيرا منها إلا قبلت رخصة الله وفعلت الذي هو خير .
(عب)